

## الهيئة العامة للرقابة المالية

### قرار مجلس إدارة الهيئة رقم ١٣٩ لسنة ٢٠٢٦

بشأن مد المهلة الممنوحة للشركات والجهات العاملة  
في مجال أنشطة التمويل غير المصرفي لتوفيق أوضاعها  
وفقاً لقرار مجلس إدارة الهيئة رقم ٢٧٨ لسنة ٢٠٢٥

### مجلس إدارة الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق  
والأدوات المالية غير المصرفية ؛  
وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم ٢٧٨ لسنة ٢٠٢٥ بشأن ضوابط القيد  
لدى الهيئة للشركات الراغبة في تحصيل المستحقات المالية للشركات والجهات العاملة  
في مجال أنشطة التمويل غير المصرفي ؛  
وبعد موافقة مجلس إدارة الهيئة بجلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٦/٧/٨ ؛

### قرر :

#### ( المادة الأولى )

تمد المهلة الممنوحة للشركات والجهات العاملة في مجال أنشطة التمويل  
غير المصرفي ، لتوفيق أوضاعها وفقاً للمادة الثامنة من قرار مجلس إدارة الهيئة  
رقم ٢٧٨ لسنة ٢٠٢٥ المشار إليه لمدة ستة أشهر أخرى تبدأ من تاريخ انتهاء فترة  
توفيق الأوضاع المنصوص عليها بالقرار المذكور .

#### ( المادة الثانية )

ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية وعلى الموقع الإلكتروني للهيئة .

رئيس مجلس إدارة

الهيئة العامة للرقابة المالية

د/ إسلام عبد العظيم عزام

طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

محاسب / أشرف إمام عبد السلام

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٦٨ لسنة ٢٠٢٦

٢٥٠٨٨ / ٢٠٢٦ - ٢٠٢٦/٧/٢٦ - ٤٠٩